

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

. @ 114 @

قال بعض مشايخنا : فعلى هذا إذا رواه غيره ممن تقوم به الحجة امتنعت عليه الرواية ،
والمقصود / المعنى واللفظ آلة له . .

وأما غير العارف فلا يجوز له ذلك قطعاً إجماعاً ، ويشمل قولهم : الجاهل بالنحو لأن
اللحن يغير المعنى ، وحينئذ فلا بد من كونه نحوياً . قال أبو داود : قال الأصمعي : أخوف
ما إخاف على الطالب العاري من النحو دخوله في قول المصطفى من كذب علي متعمداً فليتبوأ
مقعده من النار . والمصطفى محفوظ من اللحن ، فمن روى عنه ولحن فقد كذب عليه ، واللاحن
يحملة لحنه أن يدخل فيه ما ليس منه ، ويخرج منه